




جامعة المنصورة
كلية التربية



دليل إدارة أعمال الامتحانات لمرحلة البكالوريوس والليسانس كلية التربية - جامعة المنصورة



دليل إدارة أعمال الامتحانات

مرحلة البكالوريوس والليسانس

□ كلية التربية جامعة المنصورة

محتويات الدليل

- ❖ رؤية ورسالة كلية التربية جامعة المنصورة.
- ❖ الأهداف الاستراتيجية لكلية التربية جامعة المنصورة.
- ❖ إدارة أعمال الامتحانات داخل الكلية.
- ❖ الهيكل التنظيمي لإدارة أعمال الامتحانات بالكلية.
- ❖ مهام السادة أعضاء إدارة أعمال الامتحانات بالكلية.
- ❖ نظام التقويم والامتحانات بالكلية.

» رؤية الكلية «

تسعى كلية التربية بالمنصورة إلى تحقيق الجودة والتميز وتبوء مكانة مرموقة على خريطة التعليم الجامعي، وذلك بتوفير بيئة متميزة للتعليم الجامعي والتعلم والبحث التربوي وخدمة الجامعة والمجتمع بما يوهلها للمنافسة على المستويين المحلي والعربي.

» رسالة الكلية «

إعداد معلمى التعليم قبل الجامعى المؤمنين برسالتهم والقادرين على الإبداع والمنافسة في سوق العمل وتدريبهم، وإعداد الباحثين القادرين على تطوير المعرفة وتوظيفها في حل المشكلات التربوية والمجتمعية، وتوفير الخدمات والاستشارات الفنية المتخصصة من خلال المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالكلية.

» الأهداف الاستراتيجية للكلية «

في ضوء رؤية الكلية ورسالتها، وتمشيا مع استراتيجية الجامعة والتوجهات العالمية، والخطة الاستراتيجية للكلية ٢٠١٥ - ٢٠١٨، فإن كلية التربية بالمنصورة تسعى إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية التالية:

- ١) تطوير منظومة التعليم والتعلم ، وتهيئة بيئة تعليمية أفضل .
- ٢) إحداث نقلة نوعية في برنامج إعداد المعلم بما يواكب متطلبات سوق العمل ، والمتغيرات المعاصرة .
- ٣) تطوير منظومة الدراسات العليا والبحث العلمي ، في ضوء توجهات المنافسة ، والارتقاء بمخرجاتها الكيفية والكمية .
- ٤) تطوير منظومة الخدمات المجتمعية ، والمساهمة في حل مشكلات المجتمع .
- ٥) تطوير منظومة تقويم الطلاب؛ لعكس التوجهات الحديثة في التقويم .
- ٦) تطوير القدرات الإدارية ، وتنمية الموارد الذاتية ، بما يحقق رؤية ورسالة الكلية .
- ٧) إرساء نظام الجودة بالكلية ، والحصول على الاعتماد .

نَبْذَةٌ عَنِ الْكُلْيَةِ

- أنشئت كلية التربية بالمنصورة بالقرار الجمهوري رقم ١٠٨١ لسنة ١٩٧٦ باسم كلية المعلمين وكانت تتبع جامعة القاهرة ، وفي عام ١٩٧٢ أصبحت إحدى كليات جامعة شرق الدلتا، التي أنشئت بموجب القرار الجمهوري رقم ٤٩، وبصدور القرار بتعديل مسمى الجامعة إلى جامعة المنصورة عام ١٩٧٣ عدل مسمى الكلية إلى كلية التربية، وكانت تشغل مبنى مدرسة المنصورة الثانوية للبنين، والذي يقع عند تقاطع شارعي الجلاء وأحمد ماهر بحي الثانوية، وفي عام ١٩٨٨ وضع حجر الأساس للمبنى الجديد للكلية لتنضم إلى منظومة كليات الجامعة بالحرم الجامعي، وفي عام ١٩٩٤ قام السيد الأستاذ الدكتور / أحمد أمين حمزة - رئيس الجامعة وقتئذ - بافتتاح مبنى الكلية لبداً الدراسة فيه في العام الجامعي ١٩٩٥/١٩٩٤، ثم أنشئ مبنيان جديدان في المنطقة المجاورة لكلية الصيدلة، ثم مبنى جديد بجوار سور مساكن أعضاء هيئة التدريس.
 - وفي الوقت الحالي تقع كلية التربية في جامعة المنصورة، يحدها من الشمال مدينة الأمل الجامعية، وتحدها من الجنوب مساكن أعضاء هيئة التدريس، وتحدها من الشرق شارع جيهان، وتحدها من الغرب كلية الصيدلة، لذلك فموقعها مميز بالنسبة للجامعة، وقد تخرجت أول دفعة بالكلية في العام الدراسي ١٩٧٣/١٩٧٢ .
 - وقد اتخذت الكلية شعاراً لها يضم سبابيل الأرض الذي تشتهر بزراعته محافظة الدقهلية والكتاب الذي يرمي إلى نور العلم ويتوسط قرص الشمس التي تمتد بأشعتها لتعطى النماء والرخاء .

ادارة اعمال الامتحانات داخل الكلية

تنظيم ادارة اعمال الامتحانات داخل الكلية طبقاً للائحة الداخلية لتنظيم اعمال الامتحان بالجامعة المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٣٣٠) بتاريخ ٢١/٢٠٠٢، التي تنص على :- (مرفق ١) اللائحة الداخلية لتنظيم اعمال الامتحانات ومكافآتها بالجامعة)

مادة ١ : يحدد مجلس الكلية مواعيد الامتحانات ووضع الجداول، وتوزيع الأعمال وتشكيل اللجان وتحديد واجبات الممتحنين وإقرار مداولات لجان الامتحان ونتائج الامتحانات في الكلية وذلك طبقاً لنص المادة (٤١) من قانون تنظيم الجامعات، ويعرض تحديد مواعيد الامتحان على مجلس شئون التعليم والطلاب للاعتماد طبقاً لنص المادة (٣٣) من ذات القانون .

مادة ٢ : يتولى نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب تحت إشراف رئيس الجامعة الإشراف العام على الامتحانات بجميع كليات ومعاهد الجامعة وفي نطاق كل كلية أو معهد يكون عميد الكلية أو المعهد الرئيس العام للامتحانات ويتولى تصريف أمور الامتحانات بالكلية أو المعهد والإشراف على سير العمل بها في حدود السياسة التي يرسمها مجلس الجامعة ومجلس الكلية وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها، وذلك طبقاً لنص المادة (٤٤) من قانون الجامعات .

مادة ٣ : يشكل مجلس الكلية لجان امتحان المقررات ولجان تصحيح أوراق الإجابة بعد أخذ رأى مجالس الأقسام المتخصصة .

^١الائحة الداخلية لتنظيم اعمال الامتحان بالجامعة المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٣٣٠) بتاريخ ٢١/٢٠٠٢

ويشكل عميد الكلية أيضاً لجان الرصد والمراجعة وإعداد النتائج كما يشكل من بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهما والعاملين ومن غيرهم بالجامعة لجاناً فنية وإدارية لتنظيم أعمال الامتحانات بالكلية وعلى الأخص لجنة المراقبة العامة للامتحان ولجان الإشراف والمراقبة ولجان الخدمات .

مادة ٤ : يعين مجلس الكلية بعدأخذ رأى مجلس القسم المختص أحد أساتذة المادة ليتولى وضع موضوعات الامتحانات التحريرية بالاشتراك مع القائم بتدريسيها، ويجوز عند الاقتضاء أن يشترك في وضعها من يختاره مجلس الكلية لهذا الغرض .

وتشكل لجنة الامتحان في كل مقرر من عضوين على الأقل يختارهما مجلس الكلية بناء على طلب مجلس القسم المختص، ويتم اختيارهما بقدر الإمكان من أعضاء هيئة التدريس بالكلية. وللعميد في حالة الاستعجال اختيار أعضاء اللجنة، وذلك طبقاً لنص المادة (٧١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، ويراعى في جميع الأحوال نص المادة (٨٢) من ذات اللائحة بالنسبة لامتحانات الفرق النهائية .

مادة ٥ : لا يجوز لأحد أعضاء هيئة التدريس من تربطه بأحد الطلاب المتقدمين للامتحان صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة أن يشترك في وضع أسئلة هذا الامتحان أو القيام بأى عمل من أعمال الامتحان .

مادة ٦ : يسلم أصل أسئلة الامتحان موقعاً عليه من واسعيه إلى عميد الكلية أو من ينفيه في ذلك داخل مظروف محكم الغلق (وعليه توقيع واضع الأسئلة ضماناً للسرية) قبل عقد الامتحان بأسبوع على الأقل ويراعى أن يتضمن أصل أسئلة الامتحان البيانات التي تكشف عنه بدقة ووضوح مثل : الفرقـة الدراسـية - الشـعبـة إن وجدـت - تـارـيخ الـامـتحـان - اـسـمـ المـادـة - الزـمـن

المحدد للامتحان - عدد الأسئلة المطلوب الإجابة عنها - الطلاب

المخاطبون به (المستجدون أو عليهم مواد تختلف أو كليهما).

مادة ٧ : يكون طبع أوراق الأسئلة تحت إشراف العميد أو من ينوبه في ذلك بحضور من قام بوضعها في اليوم المحدد لعقد الامتحان، وفي حالة تعذر ذلك يجوز طبع الأسئلة في موعد سابق تحت مسؤولية من قام بوضعها، ويتم تسليمها للعميد أو من ينوبه في غضون الأسبوع السابق على موعد بدء الامتحان. ويعتبر على المسئول عن الطبع أن يتخذ كافة الإجراءات التي تضمن سرية هذا العمل وعلى الأخص التحفظ على أصول الأسئلة الخطية والنسخية وكذا أوراق الأسئلة التالفة والزائدة وبعد لكل لجنة امتحان مظروف محكم الغلق يحتوى على عدد من أوراق الأسئلة بقدر عدد الطلاب بها، وتسلم مظاريف الأسئلة إلى رؤساء اللجان في الوقت المناسب قبل بدء الامتحان .

مادة ٨ : لا يسمح بأى حال من الأحوال لغير المختصين بدخول قاعة طبع أو نسخ الامتحان مع ضمان كل السرية لهذا العمل. وفي حالة طبع أوراق الأسئلة في نفس يوم الامتحان لا يجوز أن يغادر العاملون الذين شاركوا في كتابة أو نسخ أو تصوير أوراق الأسئلة قاعة الطبع قبل مضي ساعة على الأقل من بدء الامتحان وبعد أن يتم التحفظ على أصول الأسئلة الخطية والنسخية وكذا أوراق الأسئلة التالفة والزائدة .

مادة ٩ : يتولى عدد من الموظفين تحت إشراف رئيس وأعضاء الكنترول وضع الأختام اللازمة على كراسات الإجابة بحيث تشمل اسم المادة والفرقة وتاريخ الامتحان وختم سرى متغير وخاتم رئيس الكنترول، وذلك قبل موعد الامتحان بوقت كاف على أن يكون عدد الكراسات المختومة مطابقاً لعدد الطلاب المقرر أداؤهم الامتحانات في كل لجنة بزيادة ٥% كاحتياطي.

وتسليم كراسات الإجابة طبقاً لعدد الطلاب الوارد بكشف كل لجنة للملحوظ قبل بدء الامتحان بنصف ساعة على الأكثر، ولا يحق للطالب الحصول على أكثر من كراسة إجابة في المادة الواحدة. وعقب انتهاء زمن الامتحان يتولى ملاحظ كل لجنة إعادة تسلیم كراسات الإجابة إلى مسؤول الكنترول المختص وكذا الكراسات غير المستعملة الاحتياطية أو الخاصة بالطلاب الغائبين (بعد إلغائها بمعرفة رئيس اللجنة) مع استماراة الغياب الخاصة بهم .

مادة ١٠ : يصدر قرار من عميد الكلية بتحديد أعداد لجان الإعداد بواقع عضو من العاملين في مجال شئون الطلاب لكل (١٥٠) مائة وخمسون طالباً، وفي حالة عدم كفايتهم يستكمل العدد من باقي العاملين بالكلية، ويجب في جميع الأحوال ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن (١٠) عشرة أعضاء بالإضافة إلى أمين الكلية ورئيس شئون الطلاب والمعاون ورئيس العمال، ولا يجوز أن يزيد العدد عن (٤٠) أربعين عضواً.

وتصرف للجنة الإعداد مكافأة بحد أقصى (٤٠) أربعين يوماً عن امتحانات كل فصل من الفصلين الدراسيين من موازنة الجامعة.

أما البرامج الدراسية الأخرى (البرامج النوعية الجديدة - الدراسة باللغات الأجنبية- التعليم المفتوح - الانتساب الموجه) فتخضع في مكافأة الإعداد كل حسب اللائحة الخاصة به، ويصرف للعاملين بالإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب مكافأة إعداد عن كل فصل يحددها السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وتصرف من حساب صندوق الخدمات التعليمية المركزي

ولا يجوز الجمع بين مكافأة الإعداد الواردتين بالبندين أولاً)
البكالوريوس) وثانياً (الدراسات العليا).^(٢)

ويجوز إدراج طلاب المنح الدراسية بكليات الجامعة ضمن كشوف لجنة
الإعداد للامتحانات التي يصدر بها قرار من عميد الكلية.^(٣)

ويتضمن قرار عميد الكلية تحديد المهام الموكلة للجان الإعداد بحيث
تشمل جميع متطلبات الامتحان وتنظيم الأماكن وتنفيذ الأعمال اللازمة
لإجرائه .

مادة ١١ : تشكل لجان الإشراف والمراقبة المنوط بها الإشراف على سير العمل
بالامتحان برئاسة أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية، وتضم عدداً كافياً
من المراقبين والملاحظين بقرار من عميد الكلية على النحو التالي :-

أ- رؤساء اللجان : يشترط أن يكون رئيس لجنة الامتحان لكل فرقة
من الأساتذة بالكلية أو الجامعة وفي حالة عدم توافر الأساتذة فيمكن
أن يكون من بين الأساتذة المساعدين فالمدرسین..... .

ب- المراقبون : ويختارون أولاً من بين أعضاء هيئة التدريس
المشتريkin بلجان الكنترول ثم من سائر أعضاء هيئة التدريس ثم
من العاملين بالكلية أو الجامعة ويشترط ألا تقل درجة المراقب
(من غير أعضاء هيئة التدريس) عن درجة الملاحظين باللجان،
ويشرف كل مراقب على ثلات لجان...

^(٢) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٣٣) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٩ والممتدة حتى ٢٠١٠/٧/٤

^(٣) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤١٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٦ والممتدة حتى ٢٠٠٨/١١/٣

ج- **الملاحظون:** ويختارون من العاملين الدائمين والمؤقتين المنتظمين بالكلية أو الجامعة ويجوز في حالة الضرورة ندب المحالين للمعاش والسابق عملهم بالجامعة على أن تصرف للمؤقتين مكافأة عن اليوم الفعلي على النحو الوارد باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.^(٤)

ويجوز إشراك طلاب المنح الدراسية بكليات الجامعة في أعمال الملاحظة والمراقبة تطبيقاً لنص المادة (٢٨٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وذلك بقرار من السيد أ.د/ عميد الكلية.^(٥)

ويحدد عدد الملاحظين بواقع ملاحظ لكل (٢٠) عشرين طالباً من عدد الطالب المتقدمين للامتحان ويجوز زيادة العدد في حدود ١٠% كاحتياطي.

ولا يجوز أن يقل عدد الملاحظين في القاعة عن اثنين ويخصص موظف لكل (٣) ثلات لجان لحصر وتحرير كشف بأسماء الطالب الغائبين عن حضور الامتحان.

ويجوز الندب من خارج الجامعة لكتلياتها بدمياط بموافقة السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب.

ويجرى توزيع الملاحظين على أماكنهم من لجان الامتحان قبل بدء الامتحان بربع ساعة على الأقل، لذلك يجب على الملاحظين

(٤) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٠٨) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٦

(٥) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤١٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٦ والممتدة حتى ٢٠٠٨/١١/٣

الـمـنـتـدـبـين الـحـضـور إـلـى الـكـلـيـة الـمـنـتـدـبـين لـلـمـلاـحظـة فـيـهـا قـبـل موـعـد الـامـتحـان بـنـصـف سـاعـة عـلـى الأـقـل لـلـإـطـلـاع عـلـى كـشـوف تـوزـيعـهـم وـالـتـوـجـه إـلـى مـقـارـلـاجـانـهـم فـي موـعـد المـحـدد لـذـكـر

مـادـة ١٢ : تـصـرـف مـكـافـات المـراـقبـة وـالـإـشـراف لـلـسـادـة عـمـدـاء الـكـلـيـات وـوـكـلـائـها المـكـلـفـين بـأـعـمـال الإـشـراف عـلـى سـير الـامـتحـانـات من قـبـل عـمـيد الـكـلـيـة، وـكـذـلـك أـمـنـاء الـكـلـيـات وـرـؤـسـاء أـقـسـام شـئـون الـطـلـاب بـكـلـ كـلـيـة عـنـ أـيـام الـامـتحـانـات الفـعـلـية.^(١)

مـادـة ١٣ : تـتـولـى كـلـ كـلـيـة تـدـبـير اـحـتـيـاجـاتـها منـ المـرـاقـبـين وـالـمـلـاحـظـين منـ بـيـنـ أـعـضـاء هـيـئة التـدـرـيس وـمـعـاوـنـيهـم فـي غـيـر تـخـصـصـاتـهـم وـالـعـالـمـلـيـن بـهـاـ، وـفـي حـالـة عدم توـافـر العـدـد الـلـازـم تـخـطـر الـكـلـيـة الإـدـارـة العـامـة لـشـئـونـ الـتـعـلـيم وـالـطـلـاب باـحـتـيـاجـاتـها منـ المـرـاقـبـين وـالـمـلـاحـظـين قـبـلـ بدـءـ الـامـتحـانـات بـثـلـاثـة أـسـابـع عـلـى الأـقـلـ، وـتـتـولـى الإـدـارـة العـامـة إـخـطـارـ الـكـلـيـات بـأـسـمـاءـ منـ وـقـعـ عـلـيـهـمـ الاـخـتـيـارـ قـبـلـ بدـءـ الـامـتحـانـ بـوقـتـ كـافـ وـيرـاعـيـ عـدـمـ تـكـرارـ النـدـبـ لـلـمـراـقبـة أوـ الـمـلـاحـظـةـ فـيـ أـكـثـرـ مـنـ كـلـيـةـ فـيـ وـقـتـ وـاحـدـ.

مـادـة ١٤ : يـقـترـح مدـير الإـدـارـة العـامـة لـشـئـونـ الطـبـيـةـ بـالـجـامـعـةـ العـدـدـ الـمـنـاسـبـ منـ الـأـطـبـاءـ وـالـمـرـضـيـنـ لـكـلـ مـوـقـعـ الـامـتحـانـ بـالـجـامـعـةـ بـمـا يـكـفـلـ حـسـنـ أـدـاءـ الـخـدـمـةـ الطـبـيـةـ وـيـصـدرـ قـرـارـ بـنـدبـهـمـ منـ نـائـبـ رـئـيـسـ الجـامـعـةـ لـشـئـونـ الـتـعـلـيمـ وـالـطـلـابـ وـتـصـرـفـ المـكـافـأـةـ بـوـاقـعـ طـبـيـبـ وـمـمـرـضـةـ لـكـلـ (٧٥٠)ـ سـبـعـعـائـةـ وـخـمـسـيـنـ طـالـبـاـ عـلـىـ أـنـ تـصـرـفـ لـهـمـ مـكـافـأـةـ عـنـ أـيـامـ الـعـمـلـ الفـعـلـيةـ لـلـامـتحـانـ.

^(١) مجلسـ الجـامـعـةـ بـجـلـسـتـهـ رقمـ (٤٠٨)ـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨/٥/٢٦ـ

مادة ١٥ : يقترح مدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية بالجامعة عضواً من أعضائها لكل كلية أو فرع بالإضافة للعضو القانوني الموجود بها إذا زاد عدد الطلاب المقيدين بالكلية أو الفرع عن (٢٠٠٠) ألفى طالب وذلك لإجراء التحقيقات الطلابية التي تتعلق بالمخالفات التأديبية أثناء سير الامتحانات على أن تكون المكافأة المقررة له عن أيام العمل الفعلية للامتحان، ويصدر قرار ندبهم من نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب.

مادة ١٦ : يخصص عامل خدمات معاونة لكل (٨٠) ثمانين طالباً بالإضافة إلى رئيس العمال وفي حالة وجود أكثر من مبني لعقد الامتحانات فيخصص رئيس عمال لكل مبني على أن تصرف لهم مكافأة عن أيام العمل الفعلية للامتحان، وتجوز الاستعانة بالعمال المؤقتين في أعمال الملاحظة على أن تصرف للعمال المؤقتين مكافأة عن اليوم الفعلي على النحو الوارد باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.^(٧)

مادة ١٧ : يخصص عامل طباعة وكهرباء وسباك صحي ونجار أو أكثر لكل كلية بما يتاسب مع عدد الطلاب وأماكن الامتحانات وتصرف لهم مكافأة عن أيام العمل الفعلية للامتحان.^(٨)

مادة ١٨ : تتولى الكلية (بالتنسيق مع إدارة الحرس الجامعي) تدبير العمالة الازمة للحراسة والأمن والإطفاء بواقع ضابط لكل (١٠٠٠) ألف طالب من الطلاب المقيدين بالكلية وبحد أقصى (٤) أربعة ضباط في الكلية الواحدة ومساعد أو صف ضابط أو عسكري لكل (٥٠٠) خمسمائة طالب من

^(٧) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٠٨) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٦

^(٨) مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠١١/٦/١

الطلاب المقيدين بالكلية وبحد أقصى (٧) سبعة في الكلية الواحدة، ورجل إطفاء لكل (٤٠٠) أربعين طالب من الطلاب المقيدين بالكلية وبحد أقصى (٥) خمسة في الكلية الواحدة وذلك كله دون إخلال بواجب إدارة الحرس الجامعي بتذليل العمالة الازمة لتأمين عملية الامتحانات بما يحقق الأمان اللازم لحسن سير العمل. (٩)

وتخصص حراسة مستقلة لكل لجنة من لجان رصد الدرجات في الكلية أو وفقاً لطبيعة موقع اللجان .

وتتولى لجان الحراسة والأمن والإطفاء القيام بمهام حراسة أماكن أعمال الامتحان والمحافظة على الأمان بها ومواجهة أخطار الحريق .

ويجوز عند الاقتضاء ندب ضباط شرطة من الخارج لسد العجز في قوة الحرس الجامعي وذلك بموافقة السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب بناء على اقتراح مدير إدارة الحرس الجامعي وفي الحدود المقررة في هذه المادة على أن تصرف لهم مكافأة الأيام الفعلية من الاعتماد المخصص للحرس الجامعي .

مادة ١٩ : يخصص عامل أمن لكل (٥٠٠) خمسين طالب بحد أقصى ثلاثة عمال تصرف لهم مكافأة عن أيام العمل الفعلية للامتحان .

مادة ٢٠ : يجوز عقد لجان امتحان خاصة للطلاب المرضى في مقر الكلية بناء على تقرير من الإداره الطبية بالجامعة وبموافقة عميد الكلية أو وكيل الكلية المختص واعتماد نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب. وتعقد لجان خاصة للمسجونين بموافقة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب بناء على عرض من عميد الكلية المختص.

وت تكون اللجنة الخاصة من عضوين على الأقل أحدهما من بين أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهـم. و تبدأ اللجان الخاصة وتنتهي في ذات المواعيد المعمول بها في الامتحان.

مادة ٢١ : يشترك في تصحيح كل كراسة إجابة مصححان على الأقل ولا يتجاوز العدد أربعة إلا في الكليات التي تقتضي ظروف الدراسة بها غير ذلك وبعد موافقة نائب رئيس الجامعة لشؤون التعليم والطلاب. ويقوم المصحح بتصحيح السؤال ذاته في كافة كراسات الإجابة إلا إذا اقتضت الضرورة غير ذلك.

ويكون تداول كراسات الإجابة بين المصححين عن طريق الكنترول المختص وتحت رقابة رئيس الكنترول ومسئوليته. ويتم التداول في ضوء البيان الذي يعده كل قسم من أقسام الكلية العلمية المتضمن ترتيباً للمصححين في كل مادة مع إيضاح عناوينهم وكيفية الاتصال بهم. ويتولى رئيس الكنترول بالتعاون مع أستاذ المادة أو رئيس مجلس القسم المختص متابعة عملية التداول بين المشتراكين في التصحيح والعمل على إنجازه خلال مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع من تاريخ عقد الامتحان.

مادة ٢٢ : ينقل المصحح الدرجة التي وضعها إلى المكان المخصص لها بخلاف كراسة الإجابة ويوقع عليها. وعلى المصحح الأخير جمع الدرجات التي حصل عليها الطالب وتفقيرها والتوفيق على ذلك. "ويجوز استخدام الحاسوب الآلي في عملية التصحيح"^(١٠) ، ولا يجوز تعديل الدرجة التي تم تقديرها وكتابتها إلا في حالة وقوع خطأ مادى في الرصد أو الجمع

^(١٠) مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٣٣) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٩ والممتدة حتى ٢٠١٠/٧/٤

ويجب أن يكون التعديل في هذه الحالة مصحوباً بتوقيع واضح من المصحح الذي أجراه.

مادة ٢٣ : يتعين على لجان رصد الدرجات والمراجعة وإعداد النتائج (الكنترول) المحافظة على سرية العمل بالنسبة لكراسات الإجابة، وحصرها والتأكد من مطابقتها لأعداد الطلاب الذين أدوا الامتحانات، والقيام بجميع العمليات اللازمة للرصد والمراجعة، و تعمل هذه اللجان تحت إشراف وكيل الكلية المختص، ويرأس كل لجنة أحد الأساتذة أو الأساتذة المساعدين العاملين بالجامعة. ويحدد أعضاء اللجنة بمعدل عضو لكل (٥٠) خمسين طالباً على الأكثر على ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن عضوين بالإضافة إلى رئيس اللجنة وعضو لرصد تقديرات الطلاب بصفائهم الأحوال. ويراعى جميع الأحوال عدم الاستعانة في هذه اللجان بمن يعمل خارج جامعة المنصورة.

مادة ٢٤ : يجرى سير العمل في لجان رصد الدرجات والمراجعة وإعداد النتائج وذلك طبقاً للضوابط التالية:

١ - على رئيس الكنترول توزيع الأعمال بما يحدّد مسؤولية كل عضو من أعضاء الكنترول وعليه اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتأمين سير العمل به.

٢ - يقوم أعضاء لجنة الكنترول بإتباع الخطوات التالية وذلك قبل فض سرية كراسات الإجابة :

أ - يجرى حصر أعداد كراسات الإجابة ومطابقتها بالأعداد الموضحة على بطاقات تسليم الكراسات إلى المصححين.

ب - يتم مراجعة كراسات الإجابة من الداخل للتحقق من تصحيح كافة الأسئلة بأجزائها المختلفة فإذا تبين وجود إجابة غير مصححة يطلب من المصحح الحضور إلى مقر لجنة الكنترول لاستكمال التصحيح مع الحفاظ تماماً على سرية كراسة الإجابة ويتحتم أن يتم ذلك في وجود رئيس الكنترول المختص.

ج - يتم مراجعة الدرجة المدونة لكل سؤال داخل كراسة الإجابة وخارجها للتحقق من تطابقها، فإذا تبين وجود اختلاف بينهما طلب من المصحح الحضور إلى مقر لجنة الكنترول لتحديد الدرجة المستحقة للطالب ويتم ذلك في وجود رئيس لجنة الكنترول المختص.

د - يتم مراجعة مجموع الدرجات التي حصل عليها الطالب فإذا ما وجد خطأ مادياً في عملية الجمع تقوم لجنة الكنترول بتصحيحه دون الرجوع إلى المصحح مع توضيح أن التصحيح قد تم بمعرفة لجنة الكنترول ويوقع رئيس الكنترول على الدرجة بعد تصويبها.

هـ - يتم تسليم كراسة إجابة الامتحانات العملية وكشوف أعمال السنة أو الامتحانات الشفوية أو التطبيقية من الأقسام إلى لجان إعداد النتائج (الكنترول) قبل فض سرية الكراسات النظرية وتكون الكشوف معتمدة من رئيس مجلس القسم المختص. ولا يجوز بأى حال من الأحوال إجراء أى تعديل على درجات الامتحانات العملية أو درجات أعمال السنة بعد تسليم الكراسات الخاصة بالامتحانات العملية وكذا كشوف الامتحانات الشفوية وأعمال السنة إلى لجان إعداد النتائج.

٣ - ترصد الأعذار المقبولة والمعتمدة بالنسبة للطلاب الباقيين للإعادة بالفرقة كما ترصد الدرجات التي حصل عليها الطلاب في مقررات


الفرقة المقيدن بها، ويراعى تخفيض درجة الطالب إلى الحد الأقصى للقبول إذا كان باقياً للإعادة أو يؤدي امتحان دور ثان ما لم يكن سبق تغيبه عنها بعذر مقبول.

٤ - ترصد درجات مواد التخلف في المكان المخصص لذلك في يمين صحيفة الرصد ويتم مراجعة الدرجات والتقديرات التي رصدت في كشوف الكترونل كما تراجع الدوائر الحمراء التي تحدد المواد التي رسب فيها الطالب. ثم تستوفى توقيعات من قام بكتابة كشوف الكنترول والذي أملأه والذي راجع الكتابة وكذلك من راجع الإملاء.

٥ - يراعى جبر الكسر عند رصد المجموع الكلى للمادة وتطبق في ذلك القواعد الاعتيادية لجبر الكسور.

مادة ٢٥ : تتكون من لجان امتحان المقررات المختلفة لجنة عامة في كل فرقة أو قسم برئاسة العميد أو رئيس القسم حسب الأحوال وتعرض عليها نتيجة الامتحان لمراجعتها واقتراح ما تراه في شأن مستوى تقديرات الطلاب بالنسبة للمقررات المختلفة ويدون محضر بجتماع اللجنة وتعرض مداولتها على مجلس الكلية لإقرارها قبل إعلان النتيجة وذلك طبقاً لنص الفقرة الثانية من المادة (٧١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

الهيكل التنظيمي لإدارة أعمال الامتحانات بالكلية



مهام السادة أعضاء إدارة أعمال الامتحانات بالكلية

اولا : مهام أ.د. عميد الكلية

هو الرئيس العام للامتحانات ويتولى تصريف أمور الامتحانات بالكلية والإشراف على سير العمل بها في حدود السياسة التي يرسمها مجلس الجامعة ومجلس الكلية وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها، وذلك طبقاً لنص المادة (٤٤) من قانون الجامعات .

ثانيا : مهام أ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

وهو نائب هو الرئيس العام للامتحانات ويتولى الإشراف على سير العمل بها في حدود السياسة التي يرسمها مجلس الجامعة ومجلس الكلية وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها، وذلك طبقاً لنص المادة (٤٤) من قانون الجامعات .

ويقوم سيادته بإعداد مذكرة بشأن تشكيل الكنترولات لكل عام الجامعي "دور مايو ، ودور سبتمبر" وتعرض على السيد أ.د/ عميد الكلية للتكرم بالعرض على مجلس الكلية للموافقة .

ثالثا : الكنترول المركزي

(١) يتسلم أوراق الأسئلة بقدر عدد الطلاب بها موقعاً عليه من واسعيه داخل مظروف محكم الغلق (وعليه توقيع واضع الأسئلة ضماناً للسرية) قبل عقد الامتحان بأسبوع على الأقل ويراعى أن يتضمن أصل أسئلة الامتحان البيانات التي تكشف عنه بدقة ووضوح مثل : الفرقة الدراسية - الشعبة إن وجدت - تاريخ الامتحان - اسم المادة - الزمن المحدد للامتحان - عدد

الأسئلة المطلوب الإجابة عنها - الطلاب المخاطبون به (المستجدون أو عليهم مواد تخلف أو كليهما).

(٢) تسليم مظاريف الأسئلة إلى رؤساء اللجان في الوقت المناسب قبل بدء الامتحان.

رابعاً : مهام رؤساء اللجان

(١) تطبيق التعليمات الازمة لحسن سير الامتحان ومنع أي غش أو الشروع فيه أو إخلال بالنظام .

(٢) التحقق من تواجد المراقبين والملحوظين قبل بدء الامتحان بنصف ساعة على الأقل وتواجدهم طوال مدة الامتحان، واعتماد كشوف الحضور الخاصة بهم وإبلاغ عميد الكلية عن تغيبهم أو تأخرهم أو مغادرتهم اللجان قبل انتهاء أعمالهم.

(٣) استكمال أو تغيير أي من الملاحظين حسبما تقتضيه حاجة الامتحان من الاحتياط، وكذلك عدم السماح لأي من الملاحظين بمعادرة اللجنة إلا بعد تعيين من يحل محله من بين الاحتياطيين.

(٤) السماح للطلاب المتأخرین عن بدء الامتحان في حدود خمس دقائق فقط بالدخول، وما زاد عن ذلك فيعرض أمره فوراً على رئيس عام الامتحانات أو نائبه. ولا يجوز في كافة الأحوال السماح لأى من الطلاب بدخول الامتحان بعد مضي نصف ساعة من بدايته.

(٥) تسلم مظاريف أوراق الأسئلة من رئيس عام الامتحانات أو نائبه قبل بدء الوقت المحدد للامتحان بربع ساعة على الأقل بعد التأكد من مطابقة بياناتها على جدول الامتحان.

- ٦) تسلم مظاريف كراسات الإجابة من لجان الكنترول أو لجان الإعداد المنبقة منها قبل بدء الموعد المحدد للامتحان بنصف ساعة على الأقل بعد التحقق من مطابقة بياناتها على الطلاب الذين سوف يؤدون الامتحان.
- ٧) مراجعة أعداد كراسات الإجابة وترتيبها عقب نهاية الامتحان تمهيداً لتسليمها إلى لجنة الكنترول الخاصة.
- ٨) إخراج من يضبط متلبساً بالغش أو من يشرع فيه أو المخل بالنظام عن قصد بإقصائه عن مقعده والتحفظ عليه داخل اللجنة على ألا يتم إخراجه نهائياً من لجنة الامتحان إلا بموافقة عميد الكلية أو من ينوبه في ذلك تطبيقاً لحكم المادة (١٢٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وكذلك بعد تحرير تقرير عن الواقعية يوقع عليه من الملاحظ والمراقب ويعتمد من رئيس اللجنة. ويكون إخراج الطالب في هذه الحالة برفقة مراقب لجنته ويكون معه التقرير والمستندات المضبوطة ويعرض على عميد الكلية أو من يحل محله في الحال لاتخاذ ما يلزم بشأنه.
- ٩) اعتماد قوائم الحضور والغياب بعد التأكيد من صحة بياناتها.

خامساً : مهام المراقبون

- ١) الحضور إلى مقر اللجان قبل الموعد المحدد لبدء الامتحان بنصف ساعة على الأقل.
- ٢) التحقق من خلو قاعة الامتحان من الكتب والمراجع والأوراق التي يمكن استخدامها في الغش خارج مكان الامتحان والتأكد من ترك الطالب لأجهزة المحمول وما يشبهه من الأدوات.
- ٣) تسلم عدد من كراسات الإجابة من رئيس اللجنة ثم توزيعها بالتالي على الملاحظين وكذا مراقبة توزيع كراسات الإجابة وأوراق الأسئلة على الطلاب وإعادة الفائض منها.

- ٤) التتحقق شخصياً من أداء الملاحظين لمهمة التأكيد من كتابة الطلاب للبيانات المطلوبة على كراسات الإجابة وعدم السماح بعمل أي توقيعات أو علامات على كراسة الإجابة.
- ٥) عدم السماح بتواجد غير العاملين باللجنة.
- ٦) مراقبة حسن سير الامتحان باللجنة والعمل على منع الغش أو الشروع فيه.
- ٧) في حالة ملاحظته أو إبلاغه بأى حالة إخلال بنظام الامتحان فعليه إنذار الطالب المتسبب في ذلك، وإذا تكررت المخالفة فعليه الاتصال فوراً برئيس اللجنة لاتخاذ ما يلزم بهذا الشأن.
- ٨) في حالة ضبط أي طالب متلبساً بالغش أو الشروع فيه فعليه استدعاء رئيس اللجنة بهدوء تام ليتم إقصاؤه عن مقعده وذلك بعد التحفظ على أدلة الغش، ويحرر المراقب بالاشتراك مع الملاحظ المختص محضراً بتفصيل ما وقع ليعتمد من رئيس اللجنة ويرفع على الفور لعميد الكلية لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.
- ٩) تحرير استمارات الغياب والتوفيق عليها وكذا تحرير قوائم الغياب والحضور للفرقه أو الشعبة أو اللجنة المختص بها واعتماد ذلك من رئيس اللجنة.
- ١٠) التتحقق من شخصية الطالب بنفسه وذلك باستخدام بطاقات تحقيق الشخصية التي تعدادها إدارات شئون الطلاب لهذا الغرض.
- ١١) استلام أوراق الإجابة من الملاحظين وتسليمها إلى رئيس اللجنة.
- ١٢) استدعاء طبيب اللجنة للطالب الذين يحتاجون للرعاية الطبية وفي حالة ما إذا رأى الطبيب عدم تمكن الطالب من تكميل الامتحان يخطر رئيس اللجنة ويحرر تقرير بذلك يوقع عليه الطبيب ومراقب اللجنة ورئيس اللجنة.
- ١٣) ما يكلفه به رئيس اللجنة.

سادساً : مهام الملاحظين

- ١) التواجد في مقار لجان الامتحان المكلفين بالملحوظة فيها قبل الموعد المحدد لبدء الامتحان بنصف ساعة على الأقل لتسلم أوراق الإجابة من مراقب اللجنة ومعرفة المكان المخصص للملحوظة وأى تعليمات أخرى.
- ٢) مساعدة الطلاب في تحديد أماكنهم في قاعة الامتحان.
- ٣) يقوم بالملحوظة في الجزء المخصص له ولا يتعداه إلى أى جزء آخر حتى نهاية الفترة المحددة للامتحان .
- ٤) التأكد من أن الطلاب لا يحملون معهم هواتف محمولة أو كتبًا أو مذكرات أو مراجع أو أية أوراق من أى نوع حتى ولو كانت بيضاء والتأكد من عدم تواجد ذلك داخل اللجنة.
- ٥) توزيع كراسات الإجابة على الطلاب قبل بدء الامتحان بعشر دقائق بعد التأكد من سلامتها مع سحب بطاقة الامتحان الخاصة بالطالب وإعادتها إليه في نهاية الامتحان بعد تسلم كراسة الإجابة منه.
- ٦) استلام أوراق الأسئلة من المراقب وتوزيعها عند بدء الامتحان وإعادة الفائض منها إلى المراقب مباشرة.
- ٧) التأكد من شخصية الطالب ومكان جلوسه ومطابقة اسمه ورقم جلوسه على البيانات المكتوبة على ظهر كراسة الإجابة والتوفيق بجانب تلك البيانات على البطاقة أو الكراسة بما يفيد المراجعة.
- ٨) معاونة مراقب اللجنة في حصر الغياب وتحرير الاستمارات الخاصة بها.

- ٩) أداء الملاحظة على الوجه الأكمل مع امتناعه عن التدخين ومنع الطلاب منه والعمل على منع الغش أو المحاولة فيه أو الكلام بين الطلاب مع تحاشى الاحتكاك معهم ومراعاة الهدوء منعاً للجدل أو حدوث شغب أو ضوضاء وإخبار المراقب عند ضبط حالة غش أو محاولة فيه أو الكلام والتصرف في هدوء تام وبالطريقة القانونية.
- ١٠) عدم قراءة ورق الأسئلة للطلاب أو الاجتهد في تفسير لمعنى كلمة أو جملة منها أو نقل أدوات أو غيرها من طالب لآخر أو السماح بذلك النقل.
- ١١) الحصول على توقيع الطالب عند تسليم ورقة الإجابة الخاصة به على الكشوف المعدة لذلك وبعد التأكد من سلامتها وجود البيانات على ظهرها.
- ١٢) تسليم أوراق الإجابة مرتبة في نهاية الامتحان إلى مسؤول الكنترول وكذا كشف توقيعات الطالب بعد أن يعتمدتها بتواقيع مفروء.
- ١٣) عدم مغادرة اللجنة إلا بإذن من رئيسها وبعد توفير من يحل محله.
- ١٤) على الملاحظ الاحتياطي عدم مغادرة اللجنة قبل نهاية الامتحان.
- ١٥) على الملاحظين الأساسيين والاحتياطيين التوقيع في كشف الحضور المعدة لذلك.
- ١٦) إبلاغ مراقب اللجنة بشأن الطلاب الذين يحتاجون للرعاية الطبية.
- ١٧) ما يكلفهم به المراقبون أو رئيس اللجنة من أعمال أخرى.

سابعاً : مهام أعمال الامتحانات بإدارة الدراسة والامتحانات

تتم مهام إدارة الدراسة والامتحانات باتخاذ الاجراءات التنفيذية التالية :-

| اجراءات الامتحانات بإدارة الدراسة والامتحانات | |
|--|----------------------|
| أولاً : إعداد قرار توزيع العمل بامتحانات الفصل الدراسي الأول والثاني كل على حده. | |
| يقوم مدير الإدارة بإعداد قرار توزيع أعمال الامتحانات على جميع موظفي ادارة الدراسة والامتحانات موزعة على لجان كالاتى : | مدير الادارة |
| <ol style="list-style-type: none">١ - لجنة توزيع أماكن الامتحانات .٢ - لجنة توزيع علامات الملاحظة والمراقبة لكل من الملاحظين والمراقبين والعمال واللجنة الطبية واللجنة القانونية وافراد الامن طبقاً للأيام الفعلية .٣ - لجنة توزيع مسئولى الغياب على اللجان .٤ - لجنة فرش اللجان الامتحانية.٥ - لجنة توزيع الملاحظين والمراقبين على اللجان الامتحانية.٦ - لجنة تفريغ الملاحظة الفعلية لكل يوم وعمل الاحصائيات اليومية للامتحان و إعداد قرار صرف الملاحظة. | |
| ثانياً : إجراءات إعداد أرقام الجلوس | |
| <ul style="list-style-type: none">• يقوم مسئول الفرقة بتسجيل أرقام الجلوس على القوائم يدوياً لجميع طلاب الفرقة، حيث يبدأ العدد من عند كل حالة قيد برقم احادي (١).• عند انتهاء أرقام كل فرقة، يتم ترك فاصل رقمي وتسليم مسئول الفرقة التالي بداية أرقام جلوس فرقته. | مسئولي الفرقه |

| | |
|--|------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • يتم إعداد أرقام جلوس الفرقة الرابعة ، ثم الفرقة الثالثة ، ثم الفرقة الثانية ، ثم الفرقة الأولى. • تسلم نسخ أرقام الجلوس اليدوية لمسؤول الكمبيوتر لاستخراج نسخ أرقام جلوس الطالب . | |
| <ul style="list-style-type: none"> • إدخال بيانات اللوائح الدراسية وإدخال المقررات الدراسية الخاصة بكل لائحة للطلاب المحولين كل طالب حسب الكلية المحول منها. • إضافة وتعريف اللائحة والمقررات الدراسية للطالب على أجهزة الحاسوب الآلي للشعب المختلفة. • توزيع وطباعة أرقام الجلوس لجميع الطالب بالفرق المختلفة بالكلية. • طباعة إحصائيات توزيع المقررات الدراسية لفرق الأربعة بالإضافة إلى إحصائيات مقررات التخلف بالنسبة لفرق الأعلى. | مسؤول الكمبيوتر |
| <ul style="list-style-type: none"> • مراجعة قوائم ارقام الجلوس من حيث اسم الطالب ورقم جلوسه والمواد التي سيؤدي الطالب فيها الامتحان كمواد تخلف او باق للإعادة او له حق دخول الامتحان فيها، على مدار الفصل الدراسي الاول ، والفصل الدراسي الثاني . • مراجعة إحصائية توزيع للمقررات الدراسية لجميع فرق الكلية المختلفة كل على حده. • توزيع أماكن اللجان لجميع الطلاب بالفرق المختلفة بالكلية على نسخ من القوائم بدوي. • توزيع الطلاب على أماكن لجان الامتحان لجميع الطلاب بالكلية على نسخة من القوائم وإعلانها للطلاب في الأماكن المخصصة لذلك حتى يمكن للطلاب من معرفة أماكن امتحانهم. | مسؤول الفرقه |

ثالثاً : إجراءات إعداد جداول الامتحانات

| | |
|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • يتم حصر أسماء المقررات التي لها امتحان تحريري من الجداول الدراسية باللائحة الداخلية للكتابة مشروع تطوير كليات التربية سبتمبر ٢٠٠٥. • يتم تجنب المقررات التي ليس لها امتحان تحريري، على سبيل المثال تدريس مصغر، والتدريب الميداني . • يتم تحديد زمن الامتحان التحريري في نهاية الفصل الدراسي لأى مقرر دراسي، بجميع الشعب والفرق الدراسية، يكون على النحو الآتى: <ul style="list-style-type: none"> أ. ساعتان للمادة التي لا يزيد عدد ساعات تدريسها عن ثلاثة ساعات. ب. ثلاثة ساعتان للمادة التي يزيد عدد ساعات تدريسها عن ثلاثة ساعات . • يراعى عند إعداد الجدول تصنيف المقررات إلى مقررات اختيارية، مقررات إجبارية، مقررات تربوية وثقافية مشتركة بين الأقسام المختلفة. • بالنسبة للمقررارات الاختيارية : يتم استلام بيان من قسم الجداول بالمقررارات الاختيارية لكل فصل دراسي على حده . • يقوم مسئول الفرقه بتوزيع نسخة من القوائم لطلاب الفرقه الذين عندهم الاختيار من مقرررين؛ لكي يسجل كل طالب المقرر الاختياري الذي يرغب فى دراسته . • يتم إعداد إحصائية عدديه بكل مقرر اختياري على حده ، حيث يدون بجدوال الامتحان اسم المقرر اختياري موضح به | رئيس القسم ومسئول الفرقه |
|---|---|

| | |
|---|---|
| <p>المقررین وعدد الطالب الذين سيؤدون الامتحان في كل مقرر اختياری على حده ، حتى يسهل على واضع الامتحان ومسئله تحديد كمية الورق المطبوع من أسئلة الامتحان.</p> <ul style="list-style-type: none">• بالنسبة لمقرر اللغة الأجنبية الثانية بالنسبة لشعبة اللغة الانجليزية : يتم رصد مقرر اللغة الفرنسية واللغة الألمانية كل على حده وفقا لما درسه الطالب بالثانوية العامة ، أما الطالب الذين لم يدرسوا أى من اللغتين كطالب الشهادات المعادلة أو الطالب الوافدين فيتم تخيرهم بين المادتين.• بالنسبة للمقررات التربوية والثقافية المشتركة بين الشعب الأدبية والشعب العلمية على مستوى كل فرقة ، وكذلك بعض مواد التخصص المشتركة بين الشعب العامة وشعب تعليم أساسى يتم توحيد يوم الامتحان. | |
| <ul style="list-style-type: none">• يتم إعداد إحصائية عدديّة لمقررات الفصل الدراسي الأول والفصل الدراسي الثاني موضح بها: اسم المادة وعدد الطالب المستجدين الذين سيؤدون الامتحان بالمادة ، والطالب الباقيين والطالب (م خ) وكذلك إجمالي من سيؤدون الامتحان في كل مادة على حده .• يتم إعداد الجدول في صورته الأولى موضح به اسم الجامعة(جامعة المنصورة)، واسم الكلية (كلية التربية)، واسم الإداره (إدارة الدراسة والامتحانات)، وعنوان الجدول موضح به الفرقة ... (الأولى/الثانية/ الثالثة/ الرابعة)، والقسم(الأدبى / العلمي / تعليم أساسى)، والفصل الدراسي (الأول / الثاني)، والدور (يناير / مايو / سبتمبر)، والعام (٢٠١٤ / ٢٠١٥ / ٢٠١٦) والساعة من إلى الساعة، والفترة (صباحية/مسائية)، ويتم مراجعة كافة المسميات الخاصة بالمقررات وزمن الامتحان | <p>رئيس القسم ومسئولي الفرقة</p> |

بالجدول، واسم كل من أ.د / وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب، وأ.د/ عميد الكلية.

- يتم تصوير الجدول صورة ، بدون عليها أعداد الطلاب الممتحنين بحيث يتم إعداد إحصائية بعدد الطلاب الممتحنين على مستوى كل يوم، وفي حالة وجود فجوة بين عدد الطلاب الممتحنين خلال أيام الامتحان ، أو وجود أيام قصوى قد تؤدى إلى عجز فى توفير ملاحظين ، يتم فى هذه الحالة التوفيق والتبديل بين المقررات بحيث يكون هناك متوسط عام لعدد الطلاب الممتحنين خلال اليوم الواحد، ويتم فيه مراعاة أن تكون أعداد الطلاب الممتحنين تناسب مع أماكن الكلية فى ذات الفترة، وكذلك أن تتناسب أعداد اللجان التى ستتعدد فى ذات اليوم مع أعداد الملاحظين.
- يتم إعداد جدول مقترن كمشروع للطلاب، يتم إعلان الجدول المقترن موضح معه إعلان بالمدة المتاحة فيها تقديم طلبات باسم السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب لتعديل الجدول على أن يوقع عليه من أكثر من نصف عدد الشعبة، ويتم الإعلان بوسائل مختلفة، وهى كالتالى :
 - ❖ لوحة الإعلانات بالكلية .
 - ❖ موقع الكلية .
 - ❖ صفحة كلية التربية على موقع التواصل الاجتماعى الفيس بوك.
- يتم حصر كافة طلبات الطلاب والموقع عليها من معظم طلاب الفرقه وتعرض على السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب .
- بعد موافقة أ.د وكيل الكلية على طلبات التعديل يتم تغيير المشروع الخاص بالجدوال وفق التعديل المقدم من الطلاب.
- ويتم إعداد الجداول النهائية ، وفي هذه الحالة يتم التوقيع على الجداول من قبل مسئول الفرقه ورئيس القسم ومدير إدارة الدراسة

| | |
|---|--|
| <p>والامتحانات وتعتمد من أ.د / وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب، وأ.د / عميد الكلية.</p> <ul style="list-style-type: none"> • بعد اعتماد الجداول الامتحانية يتم تصويرها صورة واحدة ، يسجل عليها أعداد الطالب الذين سيؤدون الامتحان بكل مادة. • بعد تسجيل الأعداد، يتم تجميع اجمالى الطالب الممتحنين على مستوى كل يوم أسفل كل عمود بالجدول. | |
| <p>❖ جداول التخلفات : تخص طلاب الفرقه الثانية الراسبين فى مقررات من الفرقه الاولى ، أو طلاب الفرقه الرابعة الراسبين فى مقررات من الفرقه الثالثة يتم إعداد جداولهم من خلال الخطوات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يتم حصر أسماء مقررات التخلف لكل فصل دراسي على حده ، من كشوف توزيع المقررات على الطالب _ نسخ ارقام الجلوس- حيث يكون مسجل أمام كل طالب اسم مادة التخلف أو المادتين بكل فصل دراسي على حده . ▪ فى حالة الطالب الراسب فى مادتين بذات الفصل الدراسي ، يتم مراعاة أن تكون كل مادة منهم فى يوم مستقل. ▪ يتم إعداد إحصائية عدديه بعدد الطالب الممتحنين فى كل مقررات التخلف. | رئيس القسم ومسئولي الفرقه |
| <p>❖ نظرا لقلة عدد الطلاب الراسبين بذات المادة يتم تجميع مجموعة مقررات يتم امتحانها لنفس الشعبة في يوم واحد.</p> <p>❖ يتم إعداد الجدول بنفس إجراءات جدول الدور الاساسى إلا أن جداول التخلف يدون عليها كلمة " تخلفات "</p> <p>❖ يتم إعلان الجداول مرة أخرى للطالب بعد الاعتماد على كافة وسائل الإعلان سابقة الذكر.</p> <p>❖ يتم تصوير الجداول بعد مراجعة كافة الأعداد ما بين ٣٠ أو ٤٠ نسخة، ويتم توزيعها وتسليمها إلى مكتب السيد أ.د/ عميد الكلية،</p> | رئيس القسم ومسئولي الفرقه |

| | |
|--|--|
| <p>ومكتب السيد أ.د/ وكيل الكلية (نسختين) ، والكنترول المركزي، والكنترول المختص بكل فرقة، وكافة الأقسام العلمية بالكلية ، وقسم الجودة بالكلية، والأقسام العلمية بكليات العلوم والآداب والتربية النوعية والحقوق فى حالة وجود مواد لهم بالجدوال، وكذلك السادة وكلاء الكليات سابقة الذكر لشئون التعليم والطلاب ، وكذلك لمكتب مدير عام الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب ، وإدارة الأمن بالجامعة ، والإدارة الطبية ، وإدارة المدن الجامعية.</p> <p>❖ يسلم مسؤول الفرق نسخة من الجدول تمهيدا لتجهيز وإتمام أعمال الامتحان.</p> <p>❖ يتم إعداد جداول امتحان دور سبتمبر لطلاب الفرقتين الثانية والرابعة بذات الإجراءات السابقة.</p> | |
|--|--|

ثالثاً: إجراءات توزيع أماكن الامتحانات واعلانها للطلاب

| | |
|---|--|
| <p>❖ يتم توزيع أماكن الامتحانات يدوياً على نسخة من قوائم ارقام الجلوس.</p> <p>❖ يتم مراجعة توزيع الاماكن على سعة كل لجنة على حده من قبل مسئول كل فرقة.</p> <p>❖ تسلم لمسئول الكمبيوتر ليقوم بطباعة كشف توزيع الطالب على اللجان.</p> <p>❖ توزيع الطلاب على أماكن لجان الامتحانات لجميع الطلاب بالكلية على نظام بن الهيثم لإدارة شئون الطلاب .</p> <p>❖ يتم مراجعة كشوف توزيع الطلاب على اللجان من حيث بداية ونهاية ارقام جلوس كل لجنة، وارقام الجلوس ومواد التخلف إن وجدت.</p> | <p>لجنة توزيع الاماكن و مسئولي الفرق ومسئولي الكمبيوتر</p> |
|---|--|

| | |
|---|--|
| <p>❖ يتم إعلان أماكن الامتحانات للطلاب على نسخة من أرقام الجلوس.</p> | |
| رابعاً : إعداد كشوف توقيع الطلاب داخل اللجان الامتحانية | |
| <p>❖ طباعة كشوف توقيع الطلاب في اللجان (حضور - انصراف) لكل مادة على نظام بن الهيثم لإدارة شئون الطلاب .</p> <p>❖ يتم مراجعة كشوف توقيع الطلاب في اللجان (حضور - انصراف) لكل مادة من قبل مسئولي الفرقة.</p> <p>❖ يقوم مسئول الفرقة بتسليم الكنترول المختص نسخة من قوائم أرقام الجلوس وذلك ليقوم الكنترول بمراجعة مواد التخلف ومواد الطلاب الباقيين والطلاب الذين لهم حق دخول الامتحان من الخارج.</p> <p>❖ يقوم مسئول الفرقة بكتابة اسم كل مادة وتاريخ انعقادها على الكشف يدوياً.</p> <p>❖ يقوم مسئول الفرقة بتسليم الكنترول المختص تسليم الكشوف قبل انعقاد الامتحان حتى يتسعى للكنترول توزيع كراسات الاجابة بأظرف اللجان .</p> | <p>مسئولي الكمبيوتر ومسئول الفرقه</p> |
| خامساً : كتابة كروت أرقام الجلوس | |
| <p>❖ يتم كتابة طلب باسم السيد الأستاذ / مدير عام الكلية بعدد كروت أرقام الجلوس التي تحتاج إليها خلال كل فصل دراسي ، او طلب يشمل احتياجات العام بأكمله.</p> <p>❖ يكون تصميم الكارت كالاتي :</p> | <p>رئيس القسم ومسئول الفرقه</p> |

جامعة المنصورة

كارت أرقام الجلوس

شؤون الطلاب

| الشعبة | رقم الجلوس | الاسم | الفرقة |
|--------|------------|-------|---------|
| | | | الاولى |
| | | | الثانية |
| | | | الثالثة |
| | | | الرابعة |

- ❖ يتم وضع الكروت فارغة في أظرف صفراء صغيرة محددة على كل ظرف رقم اللجنة ومكانها، وعدد الطلاب بها، ويضم الظرف من الخارج بالشكل التالي :

• لجنة مدرج / قاعة العدد

| العدد | نهاية رقم الجلوس | بداية رقم الجلوس | الشعبة | الفرقة |
|-------|------------------|------------------|--------|---------|
| | | | | الاولى |
| | | | | الثانية |
| | | | | الثالثة |
| | | | | الرابعة |

- ❖ يستلم مسئول الفرقة الاولى ظرف اللجنة ويسجل بالكرات اسم ورقم جلوس الطالب وشعبته، وعند الانتهاء من كتابة كروت اللجنة كل ، يقوم بوضع بيانات لجنته أمام الفرقة الأولى على المظروف من الخارج ، ويدون علامة (صح) بخانة الملاحظات لكي يؤكد انه أتم كتابة كافة الكروت داخل اللجنة.

سادسا : كتابة مانفستو الأماكن

١. يتم تصميم كشف توزيع لجان الامتحان (مانفستو الأماكن) بالفصل الدراسي الأول لاجمالى لجان الكلية بداية من لجنة

| | |
|--|--|
| <p>(١) بصالحة الألعاب ، حتى لجنة (١٥٨) بقاعة (٨) بمبنى التدريس المصغر .</p> <p>٢. يقوم مسؤول الفرقه بتدوين بيانات كافة اللجان على مستوى الفرق الأربعه أمام كل لجنة من حيث الشعيبة ، بداية رقم جلوس اللجنة ونهايتها، عدد الطلاب الممتحنين بكل لجنة.</p> <p>٣. باكتمال كتابة كشف توزيع لجان الامتحان (مانفستو الأماكن) يتم التأكد من تسكين جميع الطلاب باللجان.</p> <p>٤. بالفصل الدراسي الثاني يتم مراجعة كشف توزيع لجان الامتحان (مانفستو الأماكن) للتأكد من بداية ونهاية أرقام الجلوس للطلاب الباقيين للإعادة .</p> <p>٥. يكون تصميم كشف توزيع لجان الامتحان (مانفستو الأماكن) كالآتى</p> | |
|--|--|

جامعة المنصورة
كلية التربية
ادارة الدراسة والامتحانات

توزيع لجان إمتحانات دور (١)

| مسائى اليوم الثاني | | صباحى اليوم الثانى | | مسائى اليوم الأول | | صباحى اليوم الأول | |
|--------------------|--------------|--------------------|--------------|-------------------|--------------|-------------------|--------------|
| الفرقه | | | | الفرقه | | | |
| الرقم | راسم التأشير | الرقم | راسم التأشير | الرقم | راسم التأشير | الرقم | راسم التأشير |
| الرقم | الإذ | من | الرقم | الإذ | من | الرقم | الإذ |
| ١. | | | ٢. | | | ٣. | |
| ٤. | | | ٥. | | | ٦. | |
| ٧. | | | ٨. | | | ٩. | |
| ١٠. | | | ١١. | | | ١٢. | |
| ١٣. | | | ١٤. | | | ١٥. | |
| ١٦. | | | ١٧. | | | ١٨. | |
| ١٩. | | | ٢٠. | | | ٢١. | |
| ٢٣. | | | ٢٤. | | | ٢٥. | |
| ٢٦. | | | ٢٧. | | | ٢٨. | |
| ٢٩. | | | ٣٠. | | | ٣١. | |
| ٣٣. | | | ٣٤. | | | ٣٥. | |
| ٣٧. | | | ٣٨. | | | ٣٩. | |
| ٤٠. | | | ٤١. | | | ٤٢. | |
| ٤٣. | | | ٤٤. | | | ٤٥. | |
| ٤٧. | | | ٤٨. | | | ٤٩. | |
| ٤٩. | | | ٥٠. | | | ٥١. | |
| ٥٣. | | | ٥٤. | | | ٥٥. | |
| ٥٧. | | | ٥٨. | | | ٥٩. | |
| ٥٩. | | | ٦٠. | | | ٦١. | |
| ٦٣. | | | ٦٤. | | | ٦٥. | |
| ٦٧. | | | ٦٨. | | | ٦٩. | |
| ٦٩. | | | ٧٠. | | | ٧١. | |
| ٧٣. | | | ٧٤. | | | ٧٥. | |
| ٧٧. | | | ٧٨. | | | ٧٩. | |
| ٧٩. | | | ٨٠. | | | ٨١. | |
| ٨٣. | | | ٨٤. | | | ٨٥. | |
| ٨٧. | | | ٨٨. | | | ٨٩. | |
| ٨٩. | | | ٩٠. | | | ٩١. | |
| ٩٣. | | | ٩٤. | | | ٩٥. | |
| ٩٧. | | | ٩٨. | | | ٩٩. | |
| ٩٩. | | | ١٠٠. | | | ١٠١. | |
| ١٠٣. | | | ١٠٤. | | | ١٠٥. | |
| ١٠٧. | | | ١٠٨. | | | ١٠٩. | |
| ١٠٩. | | | ١١٠. | | | ١١١. | |
| ١١٣. | | | ١١٤. | | | ١١٥. | |
| ١١٧. | | | ١١٨. | | | ١١٩. | |
| ١١٩. | | | ١٢٠. | | | ١٢١. | |
| ١٢٣. | | | ١٢٤. | | | ١٢٥. | |
| ١٢٧. | | | ١٢٨. | | | ١٢٩. | |
| ١٢٩. | | | ١٣٠. | | | ١٣١. | |
| ١٣٣. | | | ١٣٤. | | | ١٣٥. | |
| ١٣٧. | | | ١٣٨. | | | ١٣٩. | |
| ١٣٩. | | | ١٤٠. | | | ١٤١. | |
| ١٤٣. | | | ١٤٤. | | | ١٤٥. | |
| ١٤٧. | | | ١٤٨. | | | ١٤٩. | |
| ١٤٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | ١٥٤. | | | ١٥٥. | |
| ١٥٧. | | | ١٥٨. | | | ١٥٩. | |
| ١٥٩. | | | ١٥٠. | | | ١٥١. | |
| ١٥٣. | | | | | | | |

سابعاً : تجهيز أماكن الامتحان

| | |
|--|-------------------|
| <p>• يتم لصق كروت أرقام الجلوس واللوحات الإرشادية لأرقام اللجان داخل وخارج كل لجنة مثل جميع تعليمات الملاحظة سوء كانت للطلاب أو الملاحظين وهي كالتى .</p> <p>ولا: تعليمات أعمال الملاحظة والمراقبة في امتحانات الكلية على السادة المكلفين بأعمال الملاحظة والمراقبة في امتحانات الكلية الالتزام بتطبيق ضوابط أعمال الامتحانات المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته بتاريخ ٢٠٠٢/١٢١ في شأن أعمال الملاحظة بكل دقة. ومنها الواجبات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. التواجد في مكان لجان الامتحان المكلفين بالملاحظة فيها قبل <u>الموعد المحدد للامتحان بنصف ساعة</u> على الأقل لتسليم أوراق الإجابة ومعرفة اللجنة والإطلاع على أي تعليمات أخرى. ٢. مساعدة الطلبة في تحديد أماكنهم في لجان الامتحان. ٣. القيام بالملاحظة في اللجنة المكلف بها ولا يتعداها إلى لجنه أخرى ويمكن للملاحظ إبلاغ رئيس الكنترول عن أي مخالفات تحدث في لجان أخرى مجاورة. <p>٤. التأكيد من عدم تواجد الموبايلات والكتب أو المذكرات الخاصة بالمادة داخل لجنة الامتحان و التنبية على الطلاب بذلك وعدم الكتابة على ورقة الأسئلة نهائياً.</p> <p>٥. توزيع كراسات الإجابة على الطلاب قبل بدء الامتحان بخمس دقائق مع سحب تحقيق شخصية الطالب ويوقع الطالب حضور في كشف توقيع الحضور والانصراف وإعادتها إليه في نهاية الامتحان بعد إعادةه لكراسة الإجابة يوقع الطالب مره أخرى انصراف في كشف التوقيع.</p> | لجنة الفرض |
| | لجنة الفرض |

٦. التأكد من أن كل طالب قد قام بتدوين بياناته الشخصية على الكراسة ومطابقة اسمه ورقم جلوسه على بيانات تحقيق الشخصية ومكان جلوسه.
٧. معاونة مسئول الغياب في حصر الطلاب الغائبين والتوقيع بالاستمرارات الخاصة بغياب الطلاب.
٨. القيام باللحظة على خير وجه والعمل على منع الغش أو الشروع فيه أو الكلام بين الطلاب حتى تسود العدالة بجميع اللجان.
٩. توفير جو من الهدوء اللازم في اللجان وتجنب الاحتكاك مع الطلاب منعا للجدل أو حدوث شغب أو صوضاء وإخبار رئيس الكنترول أو المراقب عند ضبط حالة غش أو شروع فيه.
١٠. تحرير مذكرة الإحالة الخاصة بالغش وما إذا كان متلبسا أو شرعا فيه مع إيضاح اسم الطالب ورقم جلوسه والسنة الدراسية والشعبة ورقم اللجنة ومكانها وساعة الضبط واسم المادة وتاريخ امتحانها وعرض المذكرة على رئيس الكنترول ليتولى عرضها على السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية.
١١. عدم قراءة ورقة الأسئلة للطلاب أو الاجتهاد في تفسير لمعنى كلمة أو جملة أو نقل أدوات من طالب إلى آخر.
١٢. الالتزام بأماكن الطلاب دون نقل طالب من مكانه إلى مكان آخر إلا بعد موافقة عضو الكنترول لأن ذلك يسبب مشاكل أخرى.
١٣. عدم مغادرة لجنة الامتحان إلا بإذن كتابي من رئيس

| | |
|---|--------------------------|
| <p>الكتنرول وبعد تدبير من يحل محله عند الضرورة القصوى.</p> <p>٤. الإبلاغ عن الحالات المرضية ولا يصاحب الطالب إلى دورات المياه الا بعد الحصول على إذن من رئيس الكتنرول في حالة الضرورة القصوى.</p> <p>٥. التوقيع في كشوف الحضور المعدة للسادة الملاحظين لذلك على أن يتواافق حضوره باللجنة مع وجود اللجنة المكلف بها في جدول الملاحظة الخاص به والمعلن.</p> <p>٦. تسليم أوراق الإجابة وكشوف التوقيع الخاصة بحضور الطالب للكتنرول المختص بعد انتهاء الوقت المحدد للامتحان.</p> | |
| <p>ثانياً: تعليمات الامتحانات للطلاب على جميع الطلاب الالتزام بالتعليمات التالية داخل اللجان:</p> <p>١. ضرورة الحضور قبل موعد اللجنة بنصف ساعة.</p> <p>٢. عدم اصطحاب الكتب والمذكرات الخاصة بالمادة داخل اللجنة.</p> <p>٣. عدم اصطحاب الموبايل أو إغلاقه أثناء التواجد داخل اللجنة.</p> <p>٤. الحرص على وجود اثبات الشخصية (الكارنيه أو الرقم القومي) لكل طالب.</p> <p>٥. الحرص على اقتناء كل طالب لجميع الأدوات الكتابية (قلم جاف - قلم رصاص- مسطره - ممحاه) وذلك لعدم تبادل الأدوات داخل اللجنة أثناء الامتحان.</p> <p>٦. الحرص على التوقيع حضور وانصراف في كشف التوقيع داخل اللجنة.</p> | <p>لجنة الفرس</p> |

| | |
|---|---|
| <p>٧. الالتزام بعدم الكتابة على ورقة الأسئلة نهائياً.</p> <p>٨. الحرص على الالتزام بالهدوء داخل اللجنة وتجنب الموضوعات منعاً للجدل أو حدوث شغب داخل اللجنة.</p> <p>٩. الالتزام بالأماكن المحددة من قبل إدارة الكلية داخل اللجان وغير مسموح لأي طالب أن ينقل من مكانه إلى مكان آخر إلا بعد موافقة عضو الكنترول .</p> <p>ومن بخلاف ذلك يعتبر شرورم في غش و يعرض نفسه للمسائلة القانونية .</p> | |
| <p>ثامناً : أعمال الملاحظة والمراقبة</p> <ul style="list-style-type: none"> • كتابة وإرسال خطاب للإدارة العامة لشؤون التعليم والطلاب لإفادتها بأسماء السادة المنتدبين للملاحظة من الجامعة بعد تحديد الأعداد المطلوبة منهم طبقاً لأعداد اللجان خلال فترة الامتحانات بعد اعتماده. • تدوين رغبات الملاحظين الداخليين في الملاحظة الصباحية والمسائية. • إرسال خطاب للإدارة الطبية والإدارة القانونية وإدارة الحرس الجامعي بالجامعة لإفادتها بتشكيل أسماء اللجنة الطبية والقانونية والحرس القائمين بأعمال الامتحان بالكلية. • حصر أسماء العمال طبقاً لقرار توزيع العمال المعتمد من مدير عام الكلية. • إعداد إحصائية يومية بأعداد اللجان وأعداد الطلاب لحساب أعداد الملاحظين والمراقبين والعامل واللجنة الطبية والقانونية والحرس والأمن. <p>يتم توزيع الملاحظة لكل من الملاحظين الداخليين والخارجيين والمراقبين الاحتياطي ومسئولي الغياب والعمال وأعضاء اللجنة القانونية والطبية وافراد الامن طبقاً للإحصائية اليومية وفي ضوء</p> | <p>لجنة توزيع اعمال الملاحظة</p> |

| | |
|--|--------------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال الامتحانات ومكافأتها بالجامعة . • وتغريم جداول الملاحظة الخارجية والداخلية وتوزيعها على الكليات المختلفة. • توزيع الملاحظة اليومية لكل من (أعضاء الكنتrol + الملاحظين الداخلين والخارجين + العمال) على أماكن الامتحان. | |
| <ul style="list-style-type: none"> • إعداد إحصائية الامتحان اليومية وإرسالها إلى الجامعة موضح بها أعداد الطلاب المقيدن والعائبين وحالات الغش واللجان الخاصة يومياً طوال فترة الامتحان. | لجنة توزيع الملاحظة |
| <ul style="list-style-type: none"> • تغريم الملاحظة الفعلية من واقع كشوف التوقيع اليومية. • إعداد إحصائيات يومية فعلية بأعداد المراقبين والاحتياطي والملاحظين ومسؤولي الغياب والعمال واللجنة الطبية والقانونية من واقع كشوف التوقيع اليومية للفترة الصباحية والمسائية. • إعداد قرارات الملاحظة وتسليمها لقسم الاستحقاقات بالكلية بعد اعتمادها من السيد أ.د/ عميد الكلية. | لجنة تغريم الملاحظة |
| <ul style="list-style-type: none"> • حصر غياب الطلاب داخل اللجان يومياً وتسليمها إلى الكنتrol المختص أثناء الامتحان. • حصر غياب الطلاب: • أثناء انعقاد الامتحان، يقوم مسؤول الفرقه لحصر غياب الطلاب ، وذلك عن طريق استلام كشف حضور وانصراف الطلاب من الملاحظ بعد توقيع الطالب بالكشف ، وتفصيط الملاحظ لعدد الحضور وعدد الغائبين والتوجيه شخصياً عليه ، يقوم مسؤول الغياب، بملأ استماره غياب الطالب ويدون بها : دور (دور مايو/ دور يناير/دور سبتمبر)، اسم الطالب الغائب ، تاريخ انعقاد الامتحان ، الشعبة والفرقه، رقم جلوسه ، حالة قيده، اسم المادة ، رقم اللجنة ومكانها ، يوضع على الاستماره الملاحظة أولاً ، ثم مسؤول الغياب، ثم يسلم الأصل للملاحظ لتسليمه للكنتrol ، ويأخذ | مسؤول الفرقه |

| | |
|---|-------------------------|
| <p>مسئول الغياب النسخة الكربونية.</p> <ul style="list-style-type: none"> يقوم مسئول الغياب بتصوير کشوف حضور الطلاب وتسليمها مرة اخرى للملحوظ لتسليمها للكنترول المختص. يتم تسلیم جميع صور کشوف حضور وانصراف الطالب لمسئولي الفرقة، وذلك لكي يعد كشف مجمع بغياب الفرقه، وعمل إحصائية ما يلى: عدد الطالب الحاضرين، عدد الطالب الغائبين، عدد الطالب الموقوف قيدهم، عدد الطالب المقبول عذرهم، عدد الطالب المحرومین). حصر غياب الطالب وتغريغها على قوائم وتسليمها لمسئولي الكمبيوتر | |
| <ul style="list-style-type: none"> إدخال غياب الطالب بالفصل الدراسي الأول والثانى على نظام ابن الهيثم . مراجعة وضبط المجموع التراكمى للطلاب المحولين للكليه بالفرقة الرابعة. | مسئولي الكمبيوتر |
| <ul style="list-style-type: none"> مراجعة نتائج آخر العام مع رئيس الكنترول للتأكد من رصد حالات وفق القدر والغياب والغياب بعدر . تلقي طلبات التظلمات من الطالب لإعادة جمع أو رصد الدرجات وإرسالها إلى الكنترول المختص بعد عرضها على السيد أ.د./ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ومتابعتها. مراجعة وتدوين نتائج الطالب النهائية بسجلات قيد الطالب الخاصة بكل فرقه. | مسئولي الفرقه |

نظام التقويم والامتحانات بالكلية

تنص مادة (١٠) نظام التقويم والامتحانات من اللائحة الجديدة على :

- (١) النهاية العظمى لكل مقرر ٥٠ درجة لكل ساعة نظرية + ٢٥ درجة لكل ساعة مناقشة أو تطبيقات أو عملى. وتوزع على النحو الآتى:
 - المقررات النظرية، يخصص ٣٠% من درجة المقرر للتقويم المستمر خلال الفصل الدراسي (أعمال السنة بما تشمله من تكليفات وامتحانات)، الذى تتضمه مجالس الأقسام العلمية ، ٧٠% من درجة المقرر للامتحان النهائي.
 - المقررات التى تتوزع ساعاتها بين النظري والعملى ، يخصص ١٥% من درجة المقرر لأعمال السنة، ١٥% للامتحان العملى، ٧٠% للامتحان التحريرى النهائي.
- (٢) يشترط لنجاح الطالب أن يحصل على ٣٠% على الأقل من درجة الامتحان التحريرى أو التطبيقى النهائي.
- (٣) إذا تضمنت الورقة الامتحانية الواحدة امتحانا لأكثر من مقرر، ينبغي أن ينجح الطالب فى كل مقرر على حدة، وتخصص لدرجات كل مقرر خانة مستقلة فى كشف رصد الدرجات. ويعيد الطالب الامتحان فى المقرر الذى رسب فيه فقط.
- (٤) يعتبر الطالب الغائب فى الامتحان التحريرى غائبا فى المقرر كله، وعليه أن يؤدى جميع امتحاناته إذا كان من حقه دخول الامتحان.

٥) مدة الامتحان التحريرى فى نهاية الفصل الدراسي لأى مقرر دراسى، بجميع الشعب والفرق الدراسية، يكون على النحو الآتى:

أ. ساعتان للمادة التى لا يزيد عدد ساعات تدريسها عن ثلاثة ساعات.

ب. ثلاثة ساعات للمادة التى يزيد عدد ساعات تدريسها عن ثلاثة ساعات.

٦) تشكل لجان الامتحانات التحريرية من عضوين من أعضاء هيئة التدريس، وثلاثة أعضاء للامتحانات الشفوية والعملية، وتشكل لجنة عامة من لجان امتحانات المقررات المختلفة فى كل فرقة أو شعبة دراسية برئاسة عميد الكلية، تعرض عليها نتيجة الامتحان، ويدون محضر لاجتماعها، يعرض على مجلس الكلية للنظر فى اعتماده.

٧) يعقد امتحان خلال شهر سبتمبر لطلاب الفرقتين الثانية والرابعة الراسبين فى مقررین اثنین على الأکثر.

٨) لا يسمح للطالب الراسب فى التدريب الميدانى بالمدارس بالتقدم للامتحانات فى المواد الأخرى.

٩) لا يعتبر الطالب ناجحا فى أى مقرر إلا إذا حصل على الأقل من النهاية العظمى لدرجة هذا المقرر، ويقدر نجاح الطالب فى المقررارات الدراسية، والتقدير العام لكل فرقـة من الفرق الأربع والمجموع التراكمي، على النحو الآتى:

▪ ممتاز من %٩٠ إلى %١٠٠.

▪ جيد جدا من %٨٠ إلى أقل من %٩٠.

▪ جيد من %٧٠ إلى أقل من %٨٠.

▪ مقبول من %٦٠ إلى أقل من %٧٠.

▪ ضعيف من %٣٠ إلى أقل من %٦٠.

▪ ضعيف جدا أقل من %٣٠.

(١٠) يمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره العام ممتازاً أو جيد جداً، على الألا يقل تقديره العام في أية فرقـة من الفرقـ الدراسيـة عن جـيد جـداً، بـشرط عدم رـسوـبه في أـى مـقرـر في جـمـيع سـنـوـات الـدـرـاسـة.

﴿بيانات الاتصال﴾

| | |
|---------------------|--|
| العنوان البريدي : | شارع جيهان - كلية التربية - جامعة المنصورة - مصر |
| الهاتف : | مكتب أ.د / عميد الكلية : +٢٠٥٠ ٢٢٤٤٨٥٢ |
| fax : | سنترال الكلية : +٢٠٥٠ ٢٢٤٤٣٨٥ |
| الfax : | +٢٠٥٠ ٢٢٦٩٩٧٩ |
| البريد الإلكتروني : | <u>edufac@mans.edu.eg</u> <u>facedum@mans.edu.eg</u> |
| الموقع الإلكتروني : | <u>http://www.mans.edu.eg/facedum/arabic</u> |